

الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية



بشرة نصف شهرية
تصدر يومي 15 و 30
من كل شهر

العدد رقم 830

السنة 36

05 دي الحجة 1414
الموافق 15 مايو 1994

المحتوى

1 - قوانين واوامر قانونية

2- مراسيم - مقررات - قرارات - تعميمات

وزارة الداخلية والبريد والموصلات

نصوص تنظيمية

289 قرار رقم 287، متعلق باستدعاء المجالس البلدية لكل من بلدية سابي و المبروك من اجل انتخابات العمدة ومساعديه 94/04/21

نصوص مختلفة

289 مرسوم رقم 94 007 يقضي بتعيين بعض الموظفين 1994/01/10

292 مقرر مشترك رقم 083، يقضي بتعيين اعضاء اللجنة المكلفة بالاشراف على انتخاب الشيوخ المتلين للموريتانيين القيمين في الخارج 1994/04/13

292 مقرر مشترك رقم 88، يقضي بالترخيص بفتتاح مؤسسة للتعليم الخاص تسمى "السداد" في بواكشوط 1994/04/21

292 مرسوم رقم 025 - 94، يقضي بتعيين عشرة (10) ضباط من الحرس الوطني في رتبة اعلى لسنة 1993 94/05/10

وزارة المالية

- نصوص مختلفة

293 1994/04/ 6 قرار رقم 267، يتضمن دفع مشاركات الجمهورية الإسلامية الموريتانية لبعض الهيئات الدولية

وزارة التهذيب الوطني

- نصوص تنظيمية

293 1994/04/25 مقرر رقم ت 91، يحدد برنامج التربية الدينية للتعليم الأساسي

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

- نصوص تنظيمية

297 94/4/25 مقرر رقم ت 90، يقضي بمعادلة الشهادات

- نصوص مختلفة

297 1994/04/ 7 مقرر رقم 146، يقضي بتعيين وترسيم اداري مدني

298 1994/04/ 7 مقرر رقم 148، يقضي بتعيين وترسيم بعض التلاميذة خريجي المدرسة الوطنية للصحة العمومية
سواكشوط دفعة 1993

298 94/04/ 8 مقرر رقم 149، يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب

298 94/4/ 25 مقرر رقم 154، يقضي بتعيين وترسيم بعض التلاميذ خريجي المدرسة الوطنية للصحة العمومية
نواكشوط (دفعة 90، 91، 92)

محكمة الحسابات

- نصوص تنظيمية

299 94/04/ 4 مرسوم رقم 94 - 044 يحدد طرق تطبيق بعض الترتيبات الواردة في القانون المتضمن للنظام الأساسي
لاعضاء محكمة الحسابات

301 94/04/ 4 مرسوم رقم 94 - 045، يحدد رتبة ونظام مكافأة رئيس محكمة الحسابات

3 - إعلانات

4 - إعلانات

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

- بصوص تنظيمية

- رئيس مصلحة الدراسات والتوثيق : سعيد ولد الرازي
اداري مدني ر 25882 ز مساعد والي الترارة سابقا مكلف
بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

- رئيس مصلحة المطبوعات الاخبارية اسلكو ولد محمد
استاذ

بمديرية الاستصلاح الترابي

- المدير الحنار ولد بالحسن : حائز على دكتوراه في مجال
الاستصلاح الترابي.

- رئيس مصلحة الموكبة والتقييم الحسن ولد اوبك اداري
مساعد الرقم الاستدلالي 38443 بوزارة الداخلية
بالمفتشية العامة للإدارة الاقليمية:

- مفتش الشرطة : المفوض العام : محمود ولد انجاي
بالادارة الاقليمية:

ولاية الحوض الشرقي:

- مساعد الوالي المكلف بالشؤون الادارية : اسلم ولد محمد
اداري مدني الرقم الاستدلالي 25813 ز حاكم ككنوصة
سابقا

- حاكم العمدة : محمد نوح ولد الطالب : از اداري مدني ر ا
38448 ف حاكم بابابي سابقا

- حاكم باسكنو مولاي ابراهيم ولد مولاي ابراهيم اداري
مدني الرقم الاستدلالي 38448 حاكم تفرغ زينة سابقا

- حاكم امورج : محمد محمود ولد محمد صالح اداري مدني
ر 342151 ع حاكم اركيز سابقا

- حاكم جكني : محمد يحيى ولد الشيخ محمد فال إ.م
ر 11692 ا حاكم باسكنو سابقا

- حاكم ولاتة محمد المصطفى ولد محمد صالح إ.م ر ا
25818. رئيس مركز فصالة سابقا

- رئيس مركز فصالة سالم ولد الطالب عبد الرحمن إ.م
ر 25883 ا رئيس مركز عين قرب سابقا

- رئيس مركز بو صطيل عبد الله ولد محمد محمود إ.م
سلك مساعدي الدولة ر ا 52362 رئيس مركز اطويل سابقا.
بولاية الحوض الغربي

- والي مساعد مكلف بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية
القاضي ولد احمدو اداري مدني الرقم الاستدلالي 26076 ق
امين عام بلدية بوقي سابقا

- حاكم لعبيون : محمد عبد الله ولد الدمين اداري مدني الرقم
الاستدلالي 18397 ق حاكم دار النعيم سابقا.

فزار رقم 287. صادر بتاريخ 20 ابريل 94. يتعلق
بمساعدة الحائس البلدية لكل من بلدية ساني والبروت من
اجل انتخاب العمدة ومساعديهم

المادة الاولى - تدعى الحائس البلدية لكل من بلدية
ساني والبروت الي جمعية استثنائية يوم 30 / 4 / 94
لاسحاب العمدة ومساعديهم من كل من هاتين البلديتين

المادة 2 - مكلف كل من والي كوركول والحوض
الغربي، كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المقرر الذي
ينشر في الجريدة الرسمية.

- بصوص مختلفة

مرسوم رقم 94 - 007 صادر بتاريخ 10 يناير 1994.
عمدي بتعيين بعض الموظفين

المادة الاولى - يعين بوزارة الداخلية والبريد
والاصالات في الهيئات الادارية الالية الموظفون المسمون
بالادارة المركزية

مكلف بمهام محمد فال ولد الدجا اداري مدني الرقم
الاستدلالي 41258 ش

مستشارين احمد ولد محمد سلطان اداري مدني ر ا
1180

ذو ليالي بوكار اداري مدني حائز على دكتوراة في القانون
العم

بديرية الادارة الاقليمية:

مدير مساعد محمد فال ولد بوه اداري مدني العامل
بوزارة الداخلية سابقا الرقم الاستدلالي 56392 ش

رئيس مصلحة النزاعات : تيانغ ابا ملحق ادارة عامة الرقم
الاستدلالي 10743 ب العامل بمصلحة عمال البلديات

بديرية المجموعات المحلية.

- رئيس مصلحة القيادة : النسة سبلا اداري مدني ر ا
25886 ل والي مساعد بالحوض الشرقي سابقا

بمس مصلحة الحدود : الشيخ ولد مداح ملحق ادارة عامة
ر 1635 ا حاكم كويني سابقا

بديرية المجموعات المحلية:

رئيسة مصلحة التجهيزات البلدية : السيدة فاطمة بنت
الحبار الحسن ادارية مدنية ر ا 59080 رئيسة مصلحة
البراعات بديرية الادارة الاقليمية.

رئيس مصلحة عمال البلديات : القطب ولد بانه محرر
ر عامة ر 54433 ف العامل سابقا بوزارة الداخلية

بديرية الشؤون السياسية والحريات العامة:

لمدير محمد عبد الله ولد زيدان اداري مدني الرقم
الاستدلالي 41647 ف. امين عام بلدية نواديبو سابقا

رئيس مصلحة الانتخابات : انجاي محمد مصطفى ملحق
ادارة عامة ر ا 15645 ه رئيس مصلحة التجهيزات البلدية
سابقا بديرية المجموعات المحلية

- حاكم كيني : احمد مسكة ولد محمد اداري مدني ر ا 125810 حاكم امرج سابقا.
- حاكم الطينطان : محمد فال ولد احمد يوره اداري مدني ر ا 25881 والي مساعد كوركول سابقا.
- حاكم تامشكط : علي ولد انويغ اداري مدني ر ا 29233 خ رئيس مركز عين قرب محمد مصطفى ولد محمد فال ا م ر ا 50608 في وزارة الداخلية سابقا
- رئيس مركز اطويل لبات ولد مختار ا.م.ر ا 49069 رئيس مركز بوصطيلة سابقا.
- ولاية لعصابة
- مساعد الوالي المكلف بالشؤون الادارية محمد ولد سيداتي ا م ر ا 25206
- مساعد لوالي ولاية لعصابة المكلف بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية : محمد ولد بامين اداري مدني ر ا 34206 حاكم شنيقبط سابقا.
- حاكم كيفة شيخاني ولد محمد صالح اداري مدني ر ا 25876 حاكم بوتلميت سابقا.
- حاكم قرو محمد ولد سيدي الملقب بدن ا م ر ا 52369 حاكم لعينور سابقا
- حاكم باركيول : حبيب ولد باية اداري مدني ر ا 10228 من رئيس مقاطعة بنشاب سابقا.
- حاكم كنعكوصة احمد ولد سيدي المختار ا.م.ر ا 33382 حاكم الاف سابقا
- ولاية كوركول
- الوالي المساعد المكلف بالشؤون الادارية : محمد الحسن ولد السعد اداري مدني الرقم الاستدلالي 31282 حاكم موظف وزارة الداخلية سابقا.
- مساعد الوالي المكلف بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية علي ادريس ولد اكيك مهندس اشغال عامة ر ا 46656 م موظف بوزارة الداخلية سابقا.
- حاكم كيهيدي : احمدو ولد الشيخ الحضرمي اداري مدني ر ا 34256 حاكم عرفات سابقا.
- حاكم مونكل ديال عمر امدو اداري مدني ر ا 125807 والي مساعد بكيدي ماغة سابقا
- رئيس مقاطعة لكصيبة محمد احيد ولد الطالب احمد اداري من سلك المساعدين ر ا 14276 حاكم رئيس مقاطعة ب سو سابقا
- ولاية البراكنة
- مساعد الوالي المكلف بالشؤون الادارية : ديوب امدو اداري من سلك م.د الرقم الاستدلالي 36675 حاكم والي مساعد مدير الزمور سابقا.
- الوالي المساعد المكلف بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية : محمد الامين ولد اهلن اداري س.م.د الرقم الاستدلالي 53477 حاكم موظف بوزارة الداخلية سابقا.
- حاكم الال سعدنا ولد نافع اداري مدني الرقم الاستدلالي 25428 حاكم التسيخة سابق
- حاكم مقطع لحجار محمد ولد عبد الله اداري مدني الرقم الاستدلالي 25827 حاكم امبان سابقا.
- حاكم امبان : محمد الامين ولد احمدو اداري مدني الرقم الاستدلالي 34214 حاكم ولد بينج سابقا.
- حاكم بابابي سيدي ولد مولود اداري مدني ر ا 49085 حاكم النعمة سابقا.
- رئيس مركز مال : محمد ولد جدو اداري مدني ر ا 49079 حاكم رئيس مقاطعة ديونابا سابقا
- رئيس مركز ديونابا : محمد عبد الوهاب ولد محمد فاضل اداري مدني ر ا 26114 حاكم رئيس مركز مال سابقا.
- ولاية الترارزة
- الوالي المساعد المكلف بالشؤون الادارية : صالح سيد اداري مدني الرقم الاستدلالي 34214 حاكم وادان سابقا.
- الوالي المساعد المكلف بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية محمد ولد قيرع مهندس زراعي ر ا 45449 مدير الاستصلاح الترابي بوزارة الداخلية سابقا.
- حاكم روصو : سيدي ولد لفظف اداري مدني ر ا 4998 حاكم مدير الشؤون السياسية والحريات العامة بوزارة الداخلية سابقا.
- حاكم الركين سيد احمد ولد امهه اداري مدني ر ا 34218 حاكم مونقل سابق
- حاكم كرماسين : ابراهيم ولد امحمد اداري مدني ر ا 34204 حاكم المحرية سابقا.
- حاكم المذررة ازيد بيه ولد يريه اداري مدني ر ا 25904 حاكم مساعد الوالي بنواكشوط مكلف بالشؤون الاجتماعية سابقا
- حاكم بوتلميت محمد كابر ولد خطري اداري مدني ر ا 10955 حاكم كرماسين سابق
- حاكم واد الناقة عبد الله فاه ولد الامين اداري مدني ر ا 12215 حاكم مقطع لحجار سابقا.
- ولاية ادرار
- مساعد الوالي ادرار المكلف بالشؤون الادارية : ابوبكر ولد خورو ملحق ادارة عامة الرقم الاستدلالي 48391 حاكم مساعد والي ادرار المكلف بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية سابقا
- مساعد الوالي المكلف بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية عبد الله السالم ولد كليكم اداري مدني الرقم الاستدلالي 41305 حاكم رئيس مصلحة المنشورات الصحفية بوزارة الداخلية سابقا.
- حاكم اطار : احمد ولد محمد محمود اداري مدني ر ا 49073 حاكم الرياض سابقا

- حاكم شنيق : انجاي مختار اداري مدني ر 25805 ذ
حاجم الطينطان سابقا
- حاكم اوجفت محمد الامين ولد التتاه اداري مدني ر 25817
مساعدة مساعدا والي العصبة المكلف بالشؤون الادارية سابقا
- حاكم وادان : با احمد انايورو اداري مدني ر 25825 ذ
حاجم افديرك سابقا
- حاكم مقاطعة شوم الملازم اول لمرباط ولد احمدو
بولاية داخلت بوانديو
- مساعدا والي داخلت بوانديو المكلف بالشؤون الادارية
السيد سيد صو ملحق ادارة عامة الرقم الاستدلالي 48416
مساعدا والي الترازة المكلف بالشؤون الادارية سابقا
- حاكم بوانديو امرييه ولد بونته اداري ر 38431 خ حاكم
لبنصر سابقا
بولاية نقانت
- والي المساعدا المكلف بالشؤون الادارية : عبد الرحمن ولد
سيد محمد اداري مدني الرقم الاستدلالي 48453 ف والي
سدي ساعدا المساعدا المكلف بالشؤون الادارية سابقا
- مساعدا والي المكلف بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية :
احمد ولد عبد الله اداري مدني الرقم الاستدلالي موظف
عامل بوزارة الداخلية سابقا
- حاكم تحكجة : محمد ولد عبد الرحمن ملحق ادارة عامة
الرقم الاستدلالي 15642 ب حاكم تامشكط سابقا
- حاكم الحجرة : ديالو كان ملحق ادارة عامة الرقم
الاستدلالي 15642 ب حاكم ولاته سابقا
بولاية قيدي ماعة
- والي المساعدا المكلف بالشؤون الادارية الداه ولد سيد
اساي ملحق ادارة عامة الرقم الاستدلالي 48400 ح حاكم
سرو سابقا
- مساعدا والي قيداغة المكلف بالشؤون الاقتصادية
والاجتماعية : محمد ولد الشيخ ولد الفوث اداري مدني
الرقم الاستدلالي 41223 ي رئيس مصلحة الحدود بوزارة
الداخلية سابقا
- حاكم سيلياي : محفوظ ولد بيانا اداري مدني الرقم
الاستدلالي 1679 ا حاكم باركيول سابقا
- حاكم ولد بيجه : محمد الامين ولد اباتي اداري مدني الرقم
الاستدلالي 12747 ب حاكم اكجوجت سابقا
- رئيس مقاطعة ونبو : محمد الامين ولد بابه ملحق ادارة
عامة الرقم الاستدلالي 26876 م
- بولاية تيرس الزمور
- مساعدا والي المكلف بالشؤون الادارية : عمر ولد امحيم
اداري مدني الرقم الاستدلالي 10718 ض مساعدا والي
كوركول المكلف بالشؤون الادارية سابقا
- مساعدا والي المكلف بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية :
احمد مسكه ولد عبد الله اداري مدني الرقم الاستدلالي
43884 ص
- حاكم الزويرات عبد الله ولد المختار اداري مدني الرقم
الاستدلالي 15617 ض حاكم الميناء سابقا
- حاكم افديرك محمد عبد الله السعودي ولد الداه الرقم
الاستدلالي 25880 هـ اداري مدني والي المساعدا بتيرس
الزمور المكلف بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية سابقا
- حاكم بنر امكرين : الراند على ولد محمد
بولاية انشيري
- مساعدا والي المكلف بالشؤون الادارية : ماهي ولد حاميد
اداري مدني الرقم الاستدلالي 53603 ن حاكم نجكني سابقا
- مساعدا والي المكلف بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية :
محمد ولد المختار ولد العباس اداري مدني الرقم الاستدلالي
42280 ر عامل بوزارة الداخلية سابقا
- حاكم اكجوجت : فال احمد مسعود اداري مدني الرقم
الاستدلالي 10236 ا حاكم تحكجة سابقا
- حاكم بنشاب : محمد ولد احمد مولود اداري من سلك
المساعدين الرقم الاستدلالي 41283 خ عامل بوزارة الداخلية
سابقا
- بولاية نواكشوط
- مساعدا والي المكلف بالشؤون الادارية : مابنا محمد
الحاج اداري مدني الرقم الاستدلالي 34210 ي مساعدا والي
نواكشوط سابقا مكلف بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية
- مساعدا والي المكلف بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية : محمد سالم
ولد عبد الوهاب اداري مدني الرقم الاستدلالي 34216 ف
عامل بوزارة الداخلية سابقا
- مساعدا والي المكلف بالشؤون الاقتصادية : محمد محمود
ولد الطلبة الرقم الاستدلالي 53764 ن مساعدا والي بلبراكنة
المكلف بالشؤون الادارية سابقا
- حاكم تفرغ زينة : محمد ولد اخليل اداري مدني الرقم
الاستدلالي 17092 ج مستشار بوزارة الداخلية سابقا
- حاكم البناء دياقلي ولد المختار ملحق ادارة عامة الرقم
الاستدلالي 15908 ف حاكم الزويرات سابقا

مقرر مشترك رقم 88، صادر بتاريخ 25 ابريل 1994،
بمضي بالتزجيج مائة فاتح مؤسسة للتعليم الخاص تسمى
"السماد" في بوكشوط

المادة الاولى - يترخص السيد محمد محمود ولد احماد
الولد سنة 1939 في تحكته، البريتاني الحسية، الفاطم
في بوكشوط بلفظ "مؤسسة للتعليم الخاص تسمى
"السماد" في بوكشوط

المادة 2 - يترخص بحالفة ترخيص الرسوم رقم 015 -
82، مكرر الصادر بتاريخ 12 فيبر اير 1982، ال اطلاق
المؤسسة للتربية

المادة 3 - يكلف الايمان العمان لوزاري الداخلية
والبريد والواصلات والتهذيب الوطني كل حسب
اختصاصه، بتفديد هذا الفرر الذي سيقتصر في الجريدة
الرسمية.

مرسوم رقم 025 - 94، صادر بتاريخ 10 مايو 1994،
بمضي بتعيين عشرة (10) ضباط من الحرس الوطني في
رتبة اعل لستة 1993

المادة الاولى - يعين اللازمون التالية اسماؤهم وارقامهم
الاستدلالية في رتبة اعل م اول وذلك اعتبارا من التواريخ
الحددة اسفله

اعتبارا من فاتح سبتمبر 1993

محمد عبد الرحمن ولد عيسى، 5715
محمد ولد عبد الله، 5719
شمال ولد محمد، 5713
الشريف ولد الحسن، 5718
عبد الوالد ولد بو بكر، 5716
محمد مولود ولد حمدا، 5717
الخليل ولد عبد الرحمن، 5714
اعتبارا من فاتح ديسمبر 1993
بوياد ولد بيدي، 2439
اعل ولد محمد شمال، 3910
محمود ولد محمد الامين، 2028

المادة 2 - - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية

- حاكم المنطقة خدو ولد مني اداري مدني الرقم
الاستدلالي 47450، حاكم الدرزة سابقا

حاكم توحين محمد عبد الله ولد بوياده ملحق ادارة عامة
بم الاستدلالي 30820، حاكم كيفة سابقا

حاكم دار العيون، بال امدو نيجان ملحق ادارة عامة الرقم
الاستدلالي 4723، امين عام بلدية الكوحت سابقا

ولد عرفات محمد محمود ولد جود اداري مدني الرقم
الاستدلالي 12587، حاكم نو اريو سابقا

حاكم الكمر، عدي حار اداري مدني الرقم الاستدلالي
34، 114، مستشار بوزارة الداخلية سابقا

حاتم الرياض الشيخ التحاني ولد الختار اداري مدني
الرقم الاستدلالي 53053، حاكم اطار سابقا

المادة 2 - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية
وب حل خير التنفيذ عند بياد العميون اعماهم

بغير اشتراك و رقم 083، صادر بتاريخ 13 ابريل

1994، بمضي بتعيين اعضا اللجنة الكاملة بالاشراف على
الاجراء التسيوي للمثمن للموريتانيين القيمين في الخارج

المادة الاولى - يعتبر الاشخاص التالية اسماؤهم اعضا،

في اللجنة الادارية الكاملة، بالمت في صلاحية الترشيحات
لاحتجاب التسيوي للمثمن للموريتانيين القيمين في الخارج،
الاسماة

البراز ولد محمد الامين، فاضي
استد سالم ولد مولاي اعلي، فاضي
بمسالي بوكار، اداري مدني
محمد عبد الله ولد زيدان، اداري مدني
المادة 2 - يكلف الكاتب العام لوزارة الداخلية والبريد
والواصلات بتنفيذ هذا الفرر الذي ينشر في حالة
الاستعمال وفي الجريدة الرسمية.

وزارة المالية

- بصوص مختلفة

قرار رقم 267، صادر بتاريخ 16 ابريل 1994، يتضمن دفع مشاركات الجمهورية الاسلامية الموريتانية لبعض الهيئات الدولية.

المادة الاولى - يسمح بدفع مشاركات لصالح بعض الهيئات الدولية المعنية وذلك طبقا للحدود التالي :

الهيئات	المبالغ	رقم الحساب
الجمعية الافيسية لمكافحة	عشرة ملايين	الحساب رقم 03628003530
الصحاح الساحل	(10.000.000)	بيد اكادوكو بركينا فاصو
الاتحاد العربي للتعليم الفني	مليونين وخمسمائة الف واربعمائة اوقية	الحساب رقم 0181379270 بالبنك الموريتاني للتجارة الدولية نواكشوط

المادة 2 - يخصم هذا المصروف من ميزانية الدولة تسيير 1994، الباب 33 الفصل 01 المادة 14 الفقرة 55.

المادة 3 - يكلف مدير الميزانية والحسابات ومدير الخزينة العامة كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة التهذيب الوطني

- بصوص تنظيمية

المادة 2 - يصادق على برامج التربية المدنية للتعليم الاساسي المرفقة بهذا المقرر.

المادة 3 - يكلف مفتش التعليم الاساسي ومدير التعليم الاساسي كل فيما يخصه بتطبيق هذا المقرر الذي سينشر وفق طريقة الاستعجال وفي الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 91، صادر بتاريخ 25 ابريل 1994، يحدد برامج التربية المدنية للتعليم الاساسي.

المادة الاولى - تلغى ترتيبات المقرر رقم 133، الصادر بتاريخ 11 نوفمبر 1975، والحدد لبرنامج التعليم الاساسي فسا يخص برامج التربية المدنية.

برامج السنة الأولى والثانية من التعليم الاساسي

الاهداف التربوية والنشاطات :

- 1- امتحارات تطبيقية خاصة :
بالنسبة الى الطفل، تعتبر السنة الاولى من التعليم ، سنة هامة حيث تعتبر فيه مشكلات اجتماعية خارج اطار المناهج والحل
- 2- اكتسابها خلال السنة الأولى من التعليم
فالتعليم في هذه المرحلة يرتكز أساسا على أنشطة النقط الدينية ليمتدح الطفل امتلاك بعض المفاهيم، بل أيضا لتعريفه وبماز من التربية الدينية في وقت مبكر، ليصبح مواظا صالحا في المستقبل القريب
- 2- الاهداف الخاصة

1- مبدان المعرفة : على المعلم ان :

- 1- يتجنب الممارسات الخسنة في مجاله النفاقة والوقاية،
- 2- يتعلم الاستقامة وحسن السلوك داخل القسم وخارجها في الساحة الدراسية وفي المنزل أثناء ساعات الأكل و الاستراحة من أجل تهيئة للعيش داخل المجتمع
- 3- يتعلم حماية ممتلكاته الخاصة والممتلكات العمومية .
- 4- يحترم السلطة والوقت والنشاط العمومية (مثل المدرسة ، البلدية ، المستوصف الخ ...)
- ب- في مبدان الهارة : على الطفل ان يكون قادرا على :
 - 1- غسل جسمه نائما ، والمسامحة ، وترحيل شعر رأسه وتقليم أظفاره ، وتقليم أسنانه بالسواك أو فرشاة الأسنان وكيفية استعمال الرحاض

2- الخلو من بصورة مستقيمة على القعد ، والعمل بمفرده

- 3- تغليف كتبه ودفاتره ، برى أفلام الرصاص ، غلق الحنفية التي تصعب الماء ، اطباء الصباح الترويح عيضا ، حياطة ثوب ممتزق ، كفن الحجرة ، مسح السميرة وتطهير طاولته
- 4- إلقاء السلام على صاحبه الذي يحل بسجوارده ، على رئيس القسم ، على المعلم ، على مدير المدرسة ، على طبيب القرية أو الحي ، على العمدة أو شيخ القرية . الخ

ج- الواجبات : على الطفل ان يؤمن

- ج- ان النفاقة فضلة حميدة لكن الابتعاد عن الوسوخ الحسن .
- ضرورة الابتعاد عن الإسائة الى صدقة ، وحب واحترام الآخرين ومرعاة قوانين وشروط الحماية .
- كيفية المحافظة على ممتلكاته العمومية
- احترام السلطة والطم الوطني واحترام توقيت الدخول والخروج من القسم والتمسك بالآخلاق الحميدة داخله
- 3- النشاطات التربوية

يساعد العلم التلميذ أو التلاميذ على :

- 1- نواصير نظف جسمه ، ملامسه والامكان التي يستعملها (القسم ، الساحة الدراسية ، الرافق ، نقطة الماء ، الكهانة الدراسية أو الداخلية)
- 2- تعلم تلحين وغناء الشيد الوطني
- 3- رسم وتصميم الرموز الوطني وجانم الدولة على الورق الأبيض أو على قطع القماش
- 4- تعيين الجموع والكلمة برفع وانزال العلم الوطني داخل القسم
- 5- تكوين مجموعات التتليف وانتخاب رؤسائها إضافة الى انتخابات رئيس القسم
- 6- على العلم ان يستغل من اجل تطبيق النظام الداخلي للمدرسة

برامج التربية المدنية في الدراسة الاساسية

المرفق 1

تعتبر لجنة تعليم التربية المدنية بتقديم اهداف ومحتويات البرامج الجديدة لتعليم التربية المدنية في المرحلة الأساسية من التعليم، علما بان تصميم البرامج أصلا يد على اساس الاهتمام بأراحل تعليم التربية المدنية في الدراسة الاساسية، بصورة مبكرة

و فعلا، فان تعليم هذه المادة تم دمجه خلال السنة الأولى الابتدائية وذلك كي يحصل الطفل على بعض المعارف التي تسهله من ممارسة بعض الأحداث الديمقراطية وممارسة السلوك القويم لمراتب المستقبل المسؤول

ومن أجل تنظيم أفضل لهذا التعليم وكذلك المرشد من الملائمة فان عرض هذه البرامج تم بالعمومية والتنشئية التالية

المرحلة التمهيدية : وتشمل المستتين الأولى والثانية

المرحلة الابتدائية : وتشمل المستتين الثالثة والرابعة

المرحلة المتوسطة : وتشمل المستتين الخامسة

السادسة

في أبرز هذا العرض الاهداف بصورة تاذ بعين الاعتبار المعرفة ، والاهارة ، والواقف

ملاحظة : ان تدريس "علم الاخلاق" يتم في اطار برنامج التربية الاسلامية

برامج التربية المدنية

الاهداف العامة للملك الاساسي

يهدف تدريس التربية المدنية الى

- 1- تكوين مواطن واع حر - يعرف حقوقه ، وفي حياته - يحترم الاساسية ومبادئ العدالة - يحظى المسؤولية ويعرف حدود علاقته مع الآخرين والتمارئة بحياة الوطن والمواطنين وحتى الانسانية جمعا ،
- 2- تكوين مواطن

مستفتح على العالم، يؤمن باصالته متحرر من جميع انواع الحمول والهمجية والتقليد الاعمي مفتتح بالوحدة الوطنية ومستعد للدفاع عن مكاسب الاستقلال السياسي والثقافي والاقتصادي

- 3- تهيئة مواطن مستعد لممارسة الديمقراطية الحقيقية، مستفهم لعنى التضامن الوطني والعالمي ويعرف كيف يتلاءم مع انواع العلاقات والهيئات الاجتماعية المختلفة
- 4- وضع المواطن وربطه ببيئته على مستوى الحي والقرية والدينية والمواطن بكامله

- 5- تكوين مواطن يستجيب للاحداث الوطنية ويحترم العدم الوطني والشيد الوطني والشعار الوطني ، والاستيعار الوطني ، والاعمال الاسلامية والوطنية، مفتتح ساسا بمعنى التكامل بين جميع قطاعات الحياة الوطنية قادر على لعب دوره المناسب في البناء الوطني
- 6- تكوين مواطن قادر على حماية ممتلكاته الخاصة بالاخص الى الممتلكات العمومية ومحافظة على التراث الوطني

- 7- تكوين مواطن يمتلك مفهوم ومعنى التعليم والتهجية في سبيل الحياة الوطنية
- 8- اكتساب بعض المفاهيم على سبيل المثال

- الأسرة ، الجموع، الخدمة، اذارة البلدية، العمدة، البلدية ،
- الامة ، الولاية ، الدولة ، الامن ، الجمعية الوطنية، مجلس الشيوخ ، الجيش الوطني ، العلم الوطني ، الشيد الوطني
- البراية ، الجمهورية . الخ

الفترة	المحور	التوزيع الشهري للمستتين 3 و 4
سبتمبر	الدرسة	1) مدرستي : - المدير - المعلمون - البنات الدراسية - الاثاق التدريسي 2) يوم القسم 3) التعاونية الدراسية - النظام الداخلي - المكتبي - الجمعية العامة 4) مجلس المعلمين 5) الزيارة الطبية 6- الدراسة العمومية 7- الدراسة الخاصة 8- اهمية الدراسة
نوفمبر		9- حتى 10- مكتبي - الرسمية أو القروية 11- الأمن - الحماية 12- الانتخابات البلدية : الحملة الانتخابية، التصويت
ديسمبر	البلدية	13- عمدة البلدية : 14- المجلس البلدي : 15- الحالة المدنية : 16- عمال البلدية : 17- الضرائب 18- الاعمال 19- المركز الاداري
يناير		20- القاطعة 21- الو لاية 22- التراب الوطني 23- الشقيب المورداني الوطني 24- الشعار الوطني 25- الاقتراع العام 26، - الجمهورية، الدولة 27 - رئيس الجمهورية 28- الحكومة 29- الديمقراطية 30- الجمعية الوطنية - مجلس الشيوخ 31- الوطن 32- الأمة
فبراير		33 الاعاء الإسلامية - الوطنية 34- الحرف : (عامل النساء ، المرضى .. الخ)
مارس	الجمهورية الإسلامية الوردانية	
أبريل		
مايو		
يونيو		

7- على المعلم ان يعلم التلميذ كيفية رسم نباتات الدرسة ومسجد القرية وفندق القرية والمستوصف ... الخ والسنة الثالثة والرابعة :

1- اعتبارات تطبيقية خاصة :

في هذا المستوى الدراسي يصبح الطفل قادرا على الكتابة وبالتالي يحين الوقت لآخال برنامج دراسة الوسطا والتربية الصحيحة والتدائية التي لها ارتباطات تربوية الدينية. علينا ان نرسيج - ندرجها - في ذهن الطفل بعض المفاهيم البسيطة والاخلاق الحميدة انطلاقا من الحياة الاسرية ومرورا بالؤسسة الدرسة والبلدية التي يسكنها حتى يصل ال مفهوم الولاية، والدولة والجمهورية ونشرح له قواعد تنظيم المؤسسات.

2- الاهداف الخاصة :

- 1- في ميدان المعرفة : على الطفل ان يعرف :
1- معنى الدرسة، البلدية، المركز الأداري، القاطعة، الولاية
2- نور ، ونبغة، ونظام هذه المؤسسات الانفة الذكر
3- معنى الاعتدال الوطنية والاسلامية
4- معنى الشعار الوطني
5- اشكال الانظمة السائدة في المجتمع
6- ماله وما عليه
معنى الديمقراطية، الانتخابات والوظائف الانتخابية لمجلس البلدي، العمدة، النائب، الشيوخ، ورئيس جمهورية)
- 2- ان يتقن او يتخبط في الدرسة
3- ان يتقن تعاونة مدرسته
4- ان يتهب بمقره بالمقر الصحي إلى المستوصف
5- ان يطبق النظام الداخلي للمدرسه والجموعه و فريق العمل والنظام الداخلي للمشروع الدرسي وتطبيق التعليميه
6- ان يصلح الاثاق الدرسي ويحافظ على الاثاق التعليميه
7- ان يعمم مخططا يبين الدرسة والحي الذي يسكنه
ج- الو اقف على المعلم ان يؤمن :
1- احترامه لنفسه واحترامه للآخرين
2- السهر على صحته وامنه وامن الآخرين
3- السهر على ممتلكاته والممتلكات العمومية
4- مبدأ التعاون في الحياة
5- التثبث بالديمقراطية
6- احترام الحرف (العمل كله شرف)
7- الوفاء والامانة، الثابرة واحترام المواعيد.
3- النشاطات التربوية :

ينبغي للمعلم :

- 1- ان يعمل مع التلاميذ على انتخاب رئيس الجموعه ورئيس القسم ورئيس التعاونية الدرسيه.
2- ان يعمل مع التلاميذ على انجان الحوت.
3- السهر من اجل مشاركة التلاميذ في مجال تطبيق النظام الداخلي للمدرسة وكذلك اثناء تشكيل مختلف مجموعات العمل الدرسيه.
4- اقتناء الادوات اللازمة لتصليح وصيانة الاثاق الدرسيه
5- تطبيق مبدأ العقوبة والجزاء وذلك لحاق التنافس الابحاثي لدى الاطفال
6- السهر على نظافة البنيات الدرسيه (الحجرات، المرافق، الساحة الخ)
7- على المعلم ان ينظم مع الاطفال تظاهرات تخذ الاعياد الوطنية والاسلاميه

السنة الخامسة والسادسة
1) اعتبارات تطبيقية خاصة :
في هذا المستوى الدراسي يقوم التلميذ بتدعيم المعارف التي اكتسبها خلال السنة الرابعة واتقانها مع ادخال بعض المفاهيم التي تتمحور حول النقاط :

- القوانين والحريات
- المؤسسات الموريتانية
- النظام الاداري
- الحياة والنظم الاجتماعية
- الحياة الاقتصادية
- موريتانيا في العالم

2- الاهداف الخاصة :

أ - في ميدان المعرفة : على التلميذ ان يعرف

- 1- إعلان حقوق الانسان،
- 2- الحريات العمومية
- 3- الانتخابات الاساسية
- 4- الدستور
- 5- ما معنى رئيس الجمهورية، الحكومة والبرلمان بغرفتيه (النواب والشيوخ)
- 6- ما معنى القانون، العدالة، المحكمة القضائية
- 7- كيفية سير اعمال الادارة البلدية
- 8- تنظيم وتقطيع المركز الاداري والمقاطعة والولاية والوطن

9- تنظيم وتضامن المجتمع الموريتاني والدولي
1- اهمية الامن الاجتماعي، امن الطريق، والسلم في العالم
- مختلف مصالح الامن العمومي (الشرطة، الجيش، الحرس، الدرك، الجمارك، حرس المياه والغابات ورجال الاطفاء... الخ)

- 12- كيفية تشكيل التعاونية، الجمعية والمجلس المدرسي
- 13- بعض الوظائف والحرف التي يقوم بها الميكانيكي، اللحام، الكهربائي، المدرس، الطبيب... الخ
- 14- منظمات : اتحاد المغرب العربي، جامعة الدول العربية، منظمة المؤتمر الاسلامي، منظمة استثمار نهر السنغال، الوحدة الافريقية، الامم المتحدة.

ب... في مجال المهارة : على الطفل ان يكون قادرا على :

- 1- ان ينتخب او ينتخب
- 2- ان يترأس مجموعة او يترأس القسم او التعاونية المدرسية
- 3- احترام التعليمات، النظم والقوانين
- 4- القيام باجراء بحوث حول المراكز الادارية : (البلدية، المركز الاداري، المقاطعة...)
- 5- انجاز خريطة جغرافية لبلديته، مركزه الاداري ومقاطعته

6- قراءة وفهم لوحات نظام المرور
7- معرفة مختلف الازياء والرتب للقوات النظامية (الشرطة، الجيش، الحرس، الدرك، الجمارك، حرس المياه والنباتات، ورجال الاطفاء)

8- السفر في اطار المخيمات الصيفية داخل بلدان المغرب العربي او منظمة استثمار نهر السنغال.

ج... في ميدان المواقف : على التلميذ ان يؤمن ب :

- 1- احترامه لنفسه واحترامه للآخرين
- 2- حب التمتع بالحريّة السليمة
- 3- احترام مؤسسات الدولة
- 4- التشبث بدولته ووطنه
- 5- السهر على أمنه وأمن الآخرين
- 6- ضرورة السلام العالمي
- 7- احترام وكلاء القوات العمومية

- 8- التشبث بالحياة الجماعية
- 9- احترام المهن والحرف الصغيرة
- 10- اهمية التضامن الاقليمي والعالمي

3- النشاطات التربوية :

ينبغي للمعلم ان يعين التلميذ على :

1- انتخاب رئيس المجموعة، رئيس القسم، الممثل لد: التعاونية المدرسية وكذلك انتخاب اعضاء هذه التعاونية...

الخ
2- اجراء الاعمال والبحوث

3- الاهتمام بتطبيق التعليمات، النظم والقوانين المنظمه للهيئات المدرسية.

4- القيام بالنشاطات الثقافية والرياضية

5- انجاز بعض الاعمال اليدوية

6- القيام ببعض الاعمال الكشفية والاسعافية

7- ممارسة رسم مختلف رتب جهاز الامن العمومي

8- الاندماج وتشكيل تعاونية مدرسية تشرف على انجاز مشروع مدرسي

9- تنظيم نزاهات ومنتجات صيفية داخل او خارج الوطن

10- تشكيل وتسيير مشروع مدرسي

التربية المدنية : السنة الخامسة والسادسة من التعلي

الاساسي

التوزيع الشهري

الفترة	المحور	الحصص
سبتمبر	موريتانيا ارض الحريات	1 - بيانات حقوق الانسان
أكتوبر	الحريات	2 - الحريات العمومية.
نوفمبر	المؤسسات الموريتانية	3 الانتخابات : - بلدية، تشريعية - برلمانية، ورئاسية الافتراع 4- الدستور : - الجمهورية - الشعب - تقسيم السلطات : التشريعية، التنفيذية القضائية
ديسمبر		5- رئيس الجمهورية رئيس الدولة - وظائف الرئيس 6- الحكومة : - الوزير الاول - الوزراء - مجلس الوزراء
يناير	المؤسسات الموريتانية التنظيم الاداري	7- البرلمان : - الجمعية الوطنية - مجلس الشيوخ دور البرلمان - كيفية عمله 8 - القوانين : لماذا توضع ؟ كيف تعدل ؟
فبراير		9- العدالة : - المهمة - القضاة

الفترة	المحور	الخصص	الفترة	المحور	الخصص
أبريل		15 - القوات النظامية : - الشرطة ، الدرك ، الحرس الوطني ، الجيش ، حرس المياه والغابات ، الجمارك ، رجال الاطفاء ... الخ	أبريل	الحياة الاقتصادية	10 - المحكمة القضائية المدنية - الجزائرية - الحاكم الاخرى .
مايو		16 - الحرف : - ليكانيينكي - النجار - المدرس - المرض ... الخ	مايو		11 - البلدية : - المجلس البلدي - العمدة - الميزانية البلدية - العمال المستخدمين - تسيير البلدية
يونيو		17 - التعاون المدرسي : - دوره - بنيته تسييره .	يونيو	الحياة والممارسة الاجتماعية	12 - التقطيع الاداري : - المركز الاداري - المقاطعة - الولاية : التعريف - تسيير العمال
يونيو		18 - مشروع المدرسة : - الاعداد - الغاية - للشرفون - التمويل - التسيير .	يونيو		13 - المجتمع التضامن : - الاسرة - القرية - البلدية - الوطن - منظمة الصحة العالمية اليونسكو ، المنظمات غير الحكومية .
يونيو		19 - السلام : - المنافع	يونيو		14 - الامن والتضامن الاجتماعي : - الصحة العمومية - النار والحرائق - حوادث السير
يونيو		20 - المنظمات الاقليمية والعالمية : - اتحاد المغرب العربي - الجامعة العربية - منظمة استثمار نهر السنغال	يونيو	موريتانيا في العالم	
يونيو		- منظمة الوحدة الافريقية . - منظمة الامم المتحدة - الاهداف - النظام - كيفية العمل .			

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشبيبة والرياضة

- نصوص تنظيمية

- نصوص مختلفة

مقرر رقم 146، صادر بتاريخ 17 ابريل 1994، يقضي بتعيين وترسيم اداري مدني.

المادة الاولى .- يعين ويرسم السيد احمد فال محرر ادارة عامة مستوى اول درجة رابعة (العلامة القياسية 790) منذ فاتح يناير 1991، الحاصل علي شهادة ختم الدروس من المدرسة الوطنية للإدارة بتونس / تونس، اداريا مدنيا مستوى ثاني درجة ثانية (العلامة القياسية 900) وذلك اعتبارا من 29 يناير 1992 وبدون اقدمية اضافية.

المادة 2 .- ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم ت 90، صادر بتاريخ 25 ابريل 94، يقضي بمعادلة الشهادات.

المادة الاولى .- تعادل شهادة المدرسة العليا للتعليم - التقدم بالرباط / المغرب، الحصول عليها اربع سنوات بعد الباكلوريا او ما يعادل ذلك، شهادة الكفاءة في استاذية التعليم الثانوي الحصول عليها من المدرسة العليا للتعليم بنواكشوط .

المادة 2 .- ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

(روصو) اعلان ميلاد رقم 31 مقدم من طرف ضابط الحالة المدنية لمقاطعة روصو بتاريخ 28/8/74، الحاصل على شهادة دكتورا، في الطب من المعهد الوطني للتعليم العالي للعلوم الطبية بقسطنطينية الجزائر، دكتورا في الطب المستوى الثاني الدرجة الاولى (ع ق 900) وذلك اعتبارا من 9 يناير 1994، وبدون اقدمية اضافية.

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم 154، صادر بتاريخ 25/4/94 يقضي بتعيين وترسيم بعض التلاميذ خريجي المدرسة الوطنية للصحة العمومية / بنواكشوط (دفعه 92، 91، 90)

المادة الاولى - يعين ويرسم الموظفون - التلاميذ التالية اسمائهم الحاصلون على شهادة الاسلاك ا ب و ج من المدرسة الوطنية للصحة العمومية / بنواكشوط اعتبارا من 93/02/6 من حيث الراتب واعتبارا من التواريخ المحددة ادناه من حيث الاقدمية وذلك طبقا للبيانات التالية:

دفعه 92 اعتبارا من 23 يوليو 92

1 / فنيون سامون للصحة، المستوى الثاني، الدرجة 3 (العلامة القياسية 720)

بدون اقدمية اضافية

325 - 82 شيخن ولد بيشير ممرض دولة، المستوى الثاني، الدرجة الخامسة (العلامة القياسية 660) منذ 27/08/90
2 / فنيون سامون للصحة، المستوى الثاني، الدرجة الاولى (العلامة القياسية 600)

بدون اقدمية اضافية

114 - 79 ابراهيم اباتي، ممرض دولة، المستوى الثاني، الدرجة الثالثة

(العلامة القياسية 560) منذ 27/07/90

419 - 86 صو عبد ولاي دميا، ممرض دولة، المستوى الثاني، الدرجة الثالثة (العلامة القياسية 560) منذ 27/07/90

110 - 79 با سليمان ادجيني، ممرض دولة المستوى الثاني، الدرجة الثالثة (العلامة القياسية 560) منذ 27/07/90

اعتبارا من 14/07/93

3 / ممرضو صحة اجتماعيين، المستوى الثاني الدرجة الاولى (العلامة القياسية 300)

بدون اقدمية اضافية

020 - 87 صو محمد، ممرض من سلك مساعدي الدولة ف ج 1، المجموعة الاولى الدرجة السابعة منذ 30/10/91
دفعه 91: 24/07/91

1 / فنيون سامون للصحة، المستوى الثاني الدرجة الثالثة (العلامة القياسية 720) بدون اقدمية اضافية

407 - 86 لسيدة دالي ابيانك قاتلة، المستوى الثاني، الدرجة 3 (العلامة القياسية 670) منذ 27/07/90

2 / فنيون سامون للصحة، المستوى الثاني، الدرجة الاولى (العلامة القياسية 600) بدون اقدمية اضافية

382 - 84 اتحبة ولد سيدات، ممرض دولة، المستوى الثاني، الدرجة الرابعة (العلامة القياسية 600) منذ 19/07/90

3 / قابلات الدولة، المستوى الثاني الدرجة الاولى (العلامة القياسية 560) بدون اقدمية اضافية.

مقرر رقم 148، صادر بتاريخ 17 ابريل 1994، يقضي بتعيين وترسيم بعض التلاميذ خريجي المدرسة الوطنية للصحة العمومية بنواكشوط دفعه 1993.

المادة الاولى - يعين ويرسم التلاميذ الموظفون التالية اسمائهم، الحاصلون على شهادة سلك ب من المدرسة الوطنية للصحة العمومية بنواكشوط (دفعه 93) وذلك اعتبارا من 10 يوليو 93 من ناحية الاقدمية ومن فاتح يناير 94 من ناحية الراتب طبقا للبيانات التالية:
(قابلة مستوى ثاني درجة اولي (علامة قياسية 560) بدون اقدمية اضافية.

1 - سلم بنت محمد فال مولودة بتاريخ 67، بالذريرة
2 - اخديج بنت الحدرامي مولودة بتاريخ 66، بأطار
3 - فاطمة بنت عبد الاديم مولودة بتاريخ 68 بمقطع لحجار

4 - اوحيدة بنت مخمدو مولودة بتاريخ 70 بلييون

5 - سلطانية بنت نجاجي مولودة بتاريخ 68 بكيفة

6 - فاطمة بنت عبد القادر، 66، بنواكشوط

7 - انجيها بنت الشيخ، 69، اكجوجت

8 - حسينتو كوني مولودة 68/12/9 امبود

9 - هاو ابا، 69، بابابي (بوقي)

10 - مريم بنت سيدي 67، العيون

11 - مؤطرين اجتماعيين (مستوى 2، درجة 1 ع ق 560)

12 - عليون اديرا اسحاق مولود 64، امورج

13 - عبد الله ادباكي، مولود 64، بتلميت

14 - ابو بكر قال مولود 68/2/28 بنواكشوط

15 - عبد الرحمن صو، 70، بابابي

16 - باباكي، 66، سيلبابي

17 - محمد سالم ولد احمد 70 بنواكشوط

18 - المختار وان محمد الكوزي 68 المذريرة

19 - محمد محمود ولد سالك مولود 65 المذريرة

20 - مكر - اميلمين بنت بلال مولودة 66 المذريرة
ج - ممرضو دولة مستوى الثاني الدرجة الاولى (ع ق 480) الاقدمية لاشيء

19 - يعقوب ولد رمضان 68 مقطع لحجار

20 - ولد محمد يحي 69، التاقيلالت

21 - محمد ولد بابا ولد سالك 69، المذريرة

22 - احمد ولد سيدي محمد 67، بتلميت

23 - مشينو ولد امبيريك 70 منقل

24 - ولد محمد الصطفي 68 الطينطان

25 - سيد المختار ولد الصطفي 67 مقطع لحجار

26 - نفيسا بنت سيدي محمد 69 بنواكشوط

27 - انتي دمبلي مولود 65/11/18 بالاف

28 - جبريل اداثا اديا 68 كككوصه

29 - بوكار اديا مولود 68/12/1 بنواكشوط

30 - اندي امانو سمبا 70 فانكي (كبيدي)

31 - علي دمبا صو مولود 65/12/31 منقل

32 - الشيخ ترلوري مولود 67/4/16

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم 149، يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب

المادة الاولى - يعين ويرسم السيد الشيخ اديوب الموريتاني الجنسية، مولود بتاريخ 63 بكير مورو

5/ ممرضو الصحة الاجتماعيون، المستوى الثاني الدرجة الأولى (العلامة القياسية 300) بدون اقدمية اضافية 272 - 79 باي ستوكوناتى ، مساعدة صحة اجتماعية، المستوى الثاني، الدرجة 4 (العلامة القياسية 220) منذ 91/1/1 دفعة 90 90/07/5

1/ ممرضو الصحة الاجتماعيون، المستوى الثاني الدرجة الأولى (العلامة القياسية 300) بدون اقدمية اضافية 178 - 79 باساليمةا مساعدة صحة اجتماعية المستوى الثاني الدرجة 6 (العلامة القياسية 260) منذ 89/06/7

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

411 - 84 سوماري بنتا، ممرضة صحة اجتماعية المستوى الثاني، الدرجة الرابعة (العلامة القياسية 380) منذ 90/07/19

4/ ممرضو الدولة، المستوى الثاني، الدرجة الاولى (العلامة القياسية 480) بدون اقدمية اضافية

421 - 84 امبارك ولد بلال ، ممرض صحة اجتماعي، المستوى الثاني، الدرجة 4، (العلامة القياسية 380) منذ 90/07/19

193 - 80 ولد سليمان الوالد ممرض صحة اجتماعي، المستوى الثاني الدرجة 4 (العلامة القياسية 380) منذ 90/08/01

196 - 84 انقيدا موسى، ممرض صحة اجتماعي، المستوى الثاني، الدرجة 4 ع ق 380 منذ 19 يوليو 90

محكمة الحسابات

- نصوص تنظيمية

(2) تخفض التجربة المهنية من خمس سنوات الى ثلاث سنوات بالنسبة للحاصلين على دبلوم الشعبة (أ) الطويلة من المدرسة الوطنية للإدارة أو شهادة التمريز أو ما يعادلها في نفس الاختصاصات

المادة 4 - يمكن اكتتاب الموظفين والوكلاء العاملين بمحكمة الحسابات عند تاريخ المصادقة على النظام الاساسي، اعضاء بالمحكمة دون اخضاعهم لاحراء الانتقاء المنصوص عليه في المادة 3 مع مراعاة الشروط التالية :

ان يعبروا عن رغبتهم في الالتحاق بسلك المحكمة بواسطة طلب كتابي يوجه الى رئيس المحكمة خلال شهر من صدور هذا الرسم.

- ان يكونوا حاصلين على احدى الشهادات المطلوبة .

يمكن وضع الموظفين والوكلاء، المشار اليهم في الفقرة السابقة تحت تصرف اداراتهم الاصلية بقرار من رئيس المحكمة، اذا لم يرغبوا في الالتحاق بسلك اعضاء المحكمة اولم يكونوا حاصلين على احدى الشهادات المطلوبة.

المادة 5 - يعفى الاشخاص الذين يتم اكتتابهم وفقا لاجراءات المادة 4، من الفترة الاختبارية المنصوص عليها في المادة 24 من النظام الاساسي.

يعتبر الموظفون والوكلاء، الذين سيعاد دمجهم في سلكهم او وظيفتهم الاصلية تطبيقا للمادة 24 من النظام الاساسي، كان لم يغادروا هذا

مرسوم رقم 94 - 044 يحدد طرق تطبيق بعض النصوص الواردة في القانون المتضمن للنظام الاساسي لاعضاء محكمة الحسابات

المادة الاولى - يحدد هذا المرسوم طرق تطبيق المواد، 18، 20، والواد من 24 الى 43، 26، من القانون رقم 93/20 الصادر بتاريخ 26 يناير 1993.

الفصل الاول : عن اكتتاب وتدريب العلامات القياسية.

المادة 2 - من اجل التأسيس الاول للسلك والى غاية 31 ديسمبر 1995، يتم اكتتاب اعضاء محكمة الحسابات، تطبيقا للمادة 43 من القانون المشار اليه وطبقا للمواد من 3 الى 9 ادناه.

المادة 3 - يتم اكتتاب الموظفين والمساعدين وكذلك المتقاعدين التابعين للدولة او اية هيئة عمومية او شبه عمومية، باستثناء اولئك العاملين بمحكمة الحسابات عند تاريخ المصادقة على النظام الاساسي المشار اليه بصفة عضو في المحكمة عن طريق الانتقاء طبقا للترتيبات التالية :

(1) لا تشترط تجربة مهنية بالنسبة للحاصلين على شهادة البكالوريا او دبلوم السلك الثالث من التعليم العالي تم الحصول عليها في احد الاختصاصات المشار اليها في المادة 20 من النظام الاساسي

المادة 6 - يتم الانتقاء المنصوص عليه في المادة 3 بواسطة لجنة استخبار على اساس الشهادات المطلوبة.

مصاصات التي تهم المحكمة حاوية تسكن من تفيد المعارف والتجربة الحصول عليها

مقرر اللجنة بترتيب المرشحين حسب الاستحقاق يقترح رئيس المحكمة طبقا لهذا الترتيب. وفي حدود المناصب المتوفرة، اكتب الاشخاص الذين تم اختيارهم اعضاء في المحكمة اذا توفرت فيهم الشروط التي تنص عليها المادة 19 من النظام الاساسي.

المادة 7 - يحدد عدد الاماكن المتوفرة وتشكله اللجنة وذلك اجراءات الانتقاء بواسطة فرار صادر عن رئيس اللجنة

المادة 8 - يجب على كل شخص مرشح لوظيفة عضو في المحكمة ان يتعهد قبل دخوله في وظائفه بتقديم السيرج المنصوص عليه في المادة 13 من النظام الاساسي المادة 9 - يصف الاشخاص المكتتبون، تطبيقا للمادة 3 و4 كما يلي

ان كانت لهم سنة موظف اوقاضي في الرتبة والدرجة

انما يخص المساعدين او المتعاقدين في الدرجة الاولى من الرتبة الرابعة

المادة 10 - يحدد الترتيب القياسي المطبق على سلك اعضاء محكمة الحسابات كما يلي:

الرتبة الاولى

الدرجة الخامسة	1500
الدرجة الرابعة	1450
الدرجة الثالثة	1400
الدرجة الثانية	1350
الدرجة الاولى	1300

الرتبة الثانية

الدرجة الرابعة	1250
الدرجة الثالثة	1200
الدرجة الثانية	1150
الدرجة الاولى	1100

الرتبة الثالثة

الدرجة الثالثة	1050
الدرجة الثانية	1000

الدرجة الاولى 950

الرتبة الرابعة

الدرجة الثالثة 940

الدرجة الثانية 920

الدرجة الاولى 900

الفصل الثاني عن المكافاة والامتيازات العينية

المادة 11 - اضافة الى الراتب الاصلي والاعانات العائلية،

يتقاضى اعضاء المحكمة علاوات وامتيازات عينية:

تستحق العلاوات بموجب:

- الوظيفة

- المسؤولية

- عند الاقتضاء،

- الارتباط،

- نفقات الماء والكهرباء،

- تكاليف النقل الحضري

تشمل الامتيازات العينية:

- حق السكن والتأثيث

- حق الخدمة المنزلية

المادة 12 - تحدد العلاوات الشهرية الممنوحة لاعضاء

المحكمة كالتالي:

10 000 أوقية عن الوظيفة

15 000 أوقية عن علاوة الارتباط صافية من الضرائب؛

8 000 أوقية عن نفقات الماء والكهرباء

10 000 أوقية عن تكاليف النقل الحضري

في حالة عدم وضع الدولة تحت تصرفهم مسكنا مؤثقا

يتمتع لهم تعويض شهري يساوي 35.000 أوقية

يستفيدون ايضا اذا كانوا منتمين للرتبة الرابعة او الثالثة من

خدمات عامل منزلي ومن خدمات عاملين منزليين اذا كانوا

منتمين للرتبة الثانية او الاولى.

المادة 13 - تمنح للحائزين على الوظائف السامية

المذكورة في المادة 18 ادناه علاوة شهرية عن الارتباط

ونفقات الماء والكهرباء تساوي، على التوالي 35 000 و10 000

أوقية

ويؤمن لهم السكن والتأثيث.

ولهذا الحق فضلا عن ذلك، في سيارة الوظيفة وثلاثة عمال

سرليين من بينهم سائق.

تمنع الاستفادة من السكن وسيارة الوظيفة من العلاوات

المقابلة.

في سلكه الاصلي، من نفس العلاوات والامتيازات العينية
الممنوحة لرؤساء الاقسام

المادة 20 - يمكن ان يكلف اعضاء المحكمة، بمهام ادارية
داخلية.

المادة 21 - اضافة الى حالات الاحالة المنصوص عليها في
مختلف المواد اعلاه، ستحدد اوامر صادرة عن رئيس
المحكمة، كلما دعت الحاجة لذلك اجراءات تطبيق هذا
المرسوم

المادة 22 - يكلف الوزير الامير العام لرئاسة
الجمهورية، ووزير المالية ورئيس محكمة الحسابات، كل في
ما يخصه، بتطبيق هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة
الرسمية.

مرسوم رقم 94 - 045، صادر بتاريخ 24 ابريل 1994،
يحدد رتبة ونظام مكافأة رئيس محكمة الحسابات

المادة الاولى - لرئيس محكمة الحسابات من حيث
الرتبة والمكافأة والامتيازات العينية، رتبة وزير

المادة 2 - يكلف الوزير الامين العام لرئاسة الجمهورية
ووزير المالية، كل حسب اختصاصه بتطبيق هذا المرسوم،
الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

المادة 14 - يستفيد رؤساء الاقسام من العلاوات

والامتيازات العينية الواردة في المادة 12، الا ان علاواتي
الخطفة والنقل يتم رفعهما على التوالي الى 15.000 اوقية
الى 10.000 اوقية

المادة 15 - يسمح لكل عضو في المحكمة بتخصيص
في كل سنة 4.000 اوقية مقابل تكاليف المهام داخل
الغرف الوطنية

الفصل الثالث: ترتيبات مختلفة

المادة 16 - الوظائف السامية في المحكمة التي يتم
المعيير فيها بواسطة مرسوم تطبيقاً للسادة 18 من النظام
الاساسي هي

رؤساء الغرف

مفوضو الحكومة

الامين العام

المادة 17 - حروحا على ترتيبات المادة 3، الفقرتين 5 و6
من النظام الاساسي، يتم اختيار رؤساء الاقسام من بين
اعضاء المحكمة الذين بلغوا اعلى رتبة واعلى درجة مع
مراعاة ترتيبات الفقرة الاخيرة من هذه المادة.

المادة 18 - يستفيد مفوض الحكومة، زيادة على
المرتبة الذي يتقاضاه حسب العلامة القياسية التي بلغها في
سلكه الاصلي من نفس العلاوات والامتيازات العينية
المنصوصة لرؤساء الغرف والامين العام للمحكمة.

المادة 19 - يستفيد مفوض الحكومة الساعد، زيادة
على المرتبة الذي يتقاضاه حسب العلامة القياسية التي بلغها

3 - إشعارات

الوثيقة للاشخاص المعينين أدناه وصلنا بالاعلان عن جمع
تسمى "الرابطة الثقافية والاجتماعية للتهوىض بمد
تسميت

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم : 098 - 64 الص
بتاريخ 09 يونيو 1964 ، ومضمونه اللاحقة وخصو
القانون رقم 007 - 73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 ،
و 157 - 73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973
ولقد أقرت الصلحة المعنية بالوزارة الورائق التالية :

- طلب بتاريخ 13/02/1964
- محضر اجتماع الجمعية العامة بتاريخ 1994/01/3
- النظام الأساسي للجمعية
- النظام الداخلي

يتعهد مسؤولو الجمعية المذكورة باعطاء الاعلان حد
الوصل الحالي الدعاء التي توجهها القوانين والانظ
النافذة ، ومضمونها يقومون بنشره في الحريدة الرسمة
وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم : 098 - 64 الصا
بتاريخ 09 يونيو 1964 للنظام للجمعيات
يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر
بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية للذكر
وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 هـ
القانون رقم : 098 - 64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964
المتعلق بالجمعيات
هدف الجمعية

تهدف الجمعية المسماة "الرابطة الثقافية والاجتماع

للتهوىض بمدينة تسميت" الى ما يلي:

- 1- خلق فرص التفاعل والتعاون الفكري بين أبناء المدينة.
- 2 - توعية أبناء المدينة والمتممين اليها أينما كانوا بأهم
دورها الحضاري.
- 3- دعم الجهود الرامية الى صيانة الآثار واحياء تراثها.
- 4- السعي من أجل فك العزلة عن المدينة وتوفير الوسائ
المادية والفنية لذلك
- 5- تشجيع الدراسات والبحوث حول تاريخ المدينة وتاطق
الاعمار بنات الشورى فيها

مقر الجمعية :

بوجد مقر الجمعية بدو اكشوطا

مدة عمل الجمعية

مدة صلاحية الجمعية غير محددة.

تشكلت الكتيب التنفيذي

الرئيس : بوي احمد بن مال شريف

النائب : الشريف الحارث بن اشرف بوي

الامين العام : الشيخ بن عيسى

النائب : ابراهيم بن احمد بن اموي الشريف

مسؤول الثقافة : محمد بن احمد

النائب : محمد الامين بن السالك

مسؤول الحافظ : سيد بن احمد

النائب : احمد بن محمد سالم

مسؤول العلاقات الخارجية : الامام احمد بن محمد

النائب : عبد الله بن سيد عالي

مسؤول المالية : سيد بن بلاة

النائب : برب بن سالم

الرقيب المالي : الشيخ سيد الطاهر بن بيب

النائب : محمد بن آيب

بوكشوطا بتاريخ 1994/4/5

لرابط سيد محمود ولد الشيخ احمد

وهل رقم 00222 / و د ب / م ش س ج ع وصل بالاعلان
عن جمعية تسمى : "رابطة الشيخ ماء العيين الاسلامية"
سلط وزير الداخلية والبريد والواصلات بواسطة هذه
الوثيقة وصلنا بالاعلان عن جمعية تسمى "رابطة الشيخ ماء
العيين الاسلامية"

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم : 098 - 64 الصادر
بتاريخ 09 يونيو 1964 ، ومضمونه اللاحقة وخصو
القانون رقم 007 - 73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 ،
و 73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973
ولقد أقرت الصلحة المعنية بالوزارة الورائق التالية :

- طلب بتاريخ 06/02/94
- محضر اجتماع الجمعية العامة
- النظام الأساسي للجمعية
- النظام الداخلي

يتعهد مسؤولو الجمعية المذكورة باعطاء الاعلان محل
الوصل الحالي الدعاء التي توجهها القوانين والانظمة
النافذة ، ومضمونها يقومون بنشره في الحريدة الرسمة
وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم : 098 - 64 الصادر
بتاريخ 09 يونيو 1964 للحلحلا جزاء السياسية
يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر
بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية
المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات
المادة 14 هـ من القانون رقم : 098 - 64 الصادر بتاريخ 09
يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات
هدف الجمعية

تهدف الجمعية المسماة "رابطة الشيخ ماء العيين
الاسلامية" الى نشر التعاليم الاسلامية الفاضلة وتدريب
العامة والعديد والفقه واحياء التراثات الاسلامية
الارثية والعلمية ذات الصلة بترساتها، كما تهدف الى ايواء
الابناء والعامة للكويتيين والحجاجين.

مقر الجمعية :

بوجد مقر الجمعية بدو اكشوطا

مدة عمل الجمعية

مدة صلاحية الجمعية غير محددة.

تشكلت الكتيب التنفيذي

الرئيس : الشيخ عبد الله واد الشيخ الطالب اخيار

نائب الرئيس : محمد عبد القادر ولد محمد الحسن ولد
البناه

مستشار الرئيس للشؤون الثقافية : سيد ابراهيم ولد

محمد الاسبين

الامين العام : عبد الرحمن ولد الشيخ الطالب اخيار

النائب : الهادي المساعد : محي وحكي ولد سيد

بن الحرثية : ابراهيم ولد الشيخ ماء العيين

مساعد امين الخريفة : محمد ولد عيسى

مسؤول العلاقات الخارجية والحليل ولد سيد ولد الداه

مسؤول التعميم والبرسحة : محمد تقى الله ولد لاهم

مسؤول الاعياد : محمد ساء العيين ولد الشيخ بوس

بوكشوطا بتاريخ 1994/7/14

لرابط سيد محمود ولد الشيخ احمد

وهل رقم 00665 / و د ب / م ش س ج ع وصل
بالاعلان عن جمعية تسمى "الرابط الثقافية والاجتماعية
للتهوىض بمدينة تسميت"

بوكشوطا بتاريخ 1994/7/14
لرابط سيد محمود ولد الشيخ احمد

المختصة وفي نشاطها الهادف الى دمج واعادة دمج العائدين
- محاربة كل ما من شأنه ان يضر بأحد الاعضاء
- انشاء مشاريع لصالح أعضاء الرابطة والمشاركة في
تسييرها
- تشجيع التضامن بين الجاليات الموريتانية في الخارج
وتسهيل عودتها الى الوطن.
مقر الجمعية:
يوجد مقر الجمعية بنواكشوط
مدة عمل الجمعية:
عدة صلاحية الجمعية غير محددة.
تشكلت المكتبة التنفيذية:
الرئيس: احمد ولد الحافظ ولد ابن
نائب الأول: سيد ولد الطالب احمد
النائب الثاني: اقبال ولد الداوي
النائب الثالث: الشيخ ولد رمضان
المستشار: مولاي ولد مولاي الحسن
الامين العام: محمد محمود ولد ابراهيم
الامين العام المساعد: المين ولد احمد فال
امين التنظيم والاعلام: محمد الامين ولد محمد حي
مساعدته: محمد الامين ولد عبد الكريم
امين المالية: اكنوشني ولد حمادي
مساعدته: عبد الرحيم ولد البح
امين المشاريع: حساد ولد الطيب
مساعدته: محمد الشير ولد حمزه
امين العلاقات الخارجية: محمد يحي ولد عباس
مساعدته: محمد الامين ولد محمد الحسن
امين الشؤون الاجتماعية: محمد عبد الله ولد الصيام
مساعدته: مولاي ولد عبد الدائم
امين التضامن: محمد عبد الرحمن ولد باب احمد
نواكشوط بتاريخ
لمرابط سيدي محمود ولد الشيخ احمد

وصيل رقم 00810 / و د ب م / مش س - ع وصل بالاعلان
عن جمعية تسمى "الرابطة الموريتانية للعائدين من
السنغال"

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات بواسطة هذه
الوثيقة وصلا بالاعلان عن جمعية تسمى "الرابطة
الموريتانية للعائدين من السنغال"

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم: 098 - 64 الصادر
بتاريخ 09 يونيو 1964، ونصوصه اللاحقة وخصوصا
القانون رقم 007 - 73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973،
و 157 - 73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

ولقد اقرت المصالح المعنية بالوزارة الوثائق التالية:
- طلب بتاريخ 1993/07/28

- محضر اجتماع الجمعية العامة

- النظام الاساسي للجمعية

- النظام الداخلي

يتعهد مسؤولو الجمعية المذكورة باعطاء الاعلان محل
الوصل الحالي الدعاية التي توجيها القوانين والانظمة
الناذة، وخصوصا بقوسون ينشره في الجريدة الرسمية
وفيا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم: 098 - 64 الصادر
بتاريخ 09 يونيو 1964 المنظم للجمعيات

يجب ان يصدر لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر
بحر التعديلات الدخلة على النظام الاساسي للجمعية
المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات
المادة 14 من القانون رقم: 098 - 64 الصادر بتاريخ 09
يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

هدف الجمعية

يهدف الجمعية المسماة "الرابطة الموريتانية للعائدين
من السنغال" الى بلوغ الغايات التالية:

- جمع شمل العائدين لتوثيق عرى التضامن بينهم
وتسهيل دمجهم في الحياة الاجتماعية والاقتصادية.
- مساعدة السلطات العمومية في هذا المجال
- تسهيل المصالح المادية والمعنوية للاعضاء امام الهيئات

4 - إعلانات

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 1993/10/30 على تمام الساعة 10 و 30 د، برسم حدود
حضورية للعقار الواقع بتوجنين المتمثل في قطعة ارض
حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 80 س وتعرف
القسيمة تحت رقم 188 القطاع ب، ويحدها من الشمال 190
- 191، ومن الجنوب القسيمة 187، ومن الشرق القسيمة
189، ومن الغرب طريق بدون اسم.
وقد طلب تسجيلها السيد القاسم ولد بيلالي
تعا للطلب 1992/7/18 رقم 322
بدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم
الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بآبانه
صحيحة

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 93/12/30 على تمام الساعة 10 و 30 د، برسم حدود
حضورية للعقار الواقع بعرفات المتمثل في قطعة ارض
حضرية مبنية تقدر مساحتها بار و 80 س وتعرف
القسيمة تحت رقم 770 القطاع 3، ويحدها من الشمال
القسيمة 772، ومن الجنوب طريق بدون اسم، ومن
الشرق القسيتين 769 و 771، ومن الغرب طريق بدون
اسم.

وقد طلب تسجيلها السيد محمد محمدين

تعا للطلب 993 رقم 18 يوليو 1992، رقم 234

بدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم
الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بآبانه
صحيحة

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط
اعلان رسم حدود

تقدم في 1993/10/30 على تمام الساعة 10 و30 دبرسم حدود حصري للعقار الواقع توحين المتمثل في قطعة ارض حضرية مسية تقدر مساحتها بارين و واثنين وعشرين سديارا (02 ا و 22 س) وتعرف القسيمة تحت رقم 189 القطاع ب ، ويحدها من الشمال ساحة عمومية، ومن الجنوب القسيمة 186 مكررة، ومن الشرق طريق بدون اسم، ومن الغرب القسيتين 188 و 187.

وقد طلبت تسجيلها السيدة فالانت بلالي

تبعاً للطلب 1992/7/18 رقم 323

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإبانة صحيحة

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط
اعلان رسم حدود

يقام في 1994/04/28 على تمام الساعة 10 و30 دبرسم حدود حصري للعقار الواقع بكارفور المتمثل في قطعة ارض حضرية مسية تقدر مساحتها بارين و تسعة واربعين سديارا وتعرف القسيمة تحت رقم 293 القطاع ج ، وسعة ، ويحدها من الشمال القسيمة 299، ومن الجنوب طريق بدون اسم، ومن الشرق القسيمة 294، ومن الغرب القسيتين 297 و 292.

وقد طلبت تسجيلها السيدة أمية ايانف تبعاً للطلب 1993/11/6 رقم 407

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإبانة صحيحة

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط
اعلان رسم حدود

تقدم في 1994/ 05/15 على تمام الساعة 10 و30 دبرسم حدود حصري للعقار الواقع بتنسويلم المتمثل في قطعة ارض حضرية مسية تقدر مساحتها ب 3 ار و00 س وتعرف القسيمة تحت رقم 1763 القطاع ج 2، ويحدها من

الشمال القسيمة رقم 1766 و 1765 ، ومن الجنوب 1761 ومن الشرق القسيمة 1762، ومن الغرب طريق بدون اسم

وقد طلبت تسجيلها السيدة ينصرها بنت محمد عبد الله

تبعاً للطلب 1994/1/23 رقم 435

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإبانة صحيحة

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم المقدم بتاريخ ، طلب السيد محمود ولد سيدي علي، المهنة تاجر المقيم بنواكشوط طلب تسجيلاً بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد على شكل مستطيل تقدر مساحته ب 165م² واقعة في كرفور، وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 80 الحي ج وتحدها من الشمال 78، ومن الشرق القسيمة رقم 81، ومن الجنوب القسيمة رقم 82، ومن الغرب طريق. كما يصرح بأن المبنى ملك له بمقتضى رخصة حيازة موقع من طرف الوالي

ويحق لجميع الأشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من الصاق هذا الأشعار على الجدران وهو ما سيتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم المقدم بتاريخ ، طلب السيدة خديجة بنت الشيخ ولد الفو، المهنة المقيم بنواكشوط طلبت تسجيلاً بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد على شكل مستطيل تقدر مساحته ب 165م² واقعة في كرفور، وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 82 الحي ج وتحدها من الشمال 80، ومن الشرق القسيمة رقم 83، ومن الجنوب طريق بدون اسم، ومن الغرب طريق بدون اسم

كما يصرح بأن المبنى ملك له بمقتضى رخصة حيازة موقعة من طرف الوالي

ويحق لجميع الأشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من الصاق هذا الأشعار على الجدران وهو ما سيتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب بنواكشوط

إسعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

سعر للطلب الترخي رقم 473 المقدم بتاريخ 27/04/94
 طلب السيدة السالك بنت محمد الحافظ المهنة المقيم
 بنواكشوط

طلب تسجيل بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى
 حجري مشيد على شكل مستطيل تقدر مساحته ب 11 ار
 10. من واقعة في عرفات 4 وتعرف هذه القسيمة باسم
 القسيمة رقم 1346 الحي قطاع 4 وتحدها من الشمال
 طريق بدون اسم ومن الشرق القسيمة رقم 1345، ومن
 الجنوب القسيمة رقم 1332، ومن الغرب طريق بدون اسم.

كما يصرح بأن المبنى ملك له بمقتضى عقد اداري موقع
 من طرف الوالي

ويحق لحصص الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل
 بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر
 اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران و هو ماسيتم في
 اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية
 بنواكشوط

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

إعلان ضياع

يرفع الى علم الجمهور اعلان ضياع نسخة للسند العقاري
 رقم 924 من خليج نفري موضع القسيمة رقم 345 التوسعة
 المرحلة 5 ملكا للسيد اد ولد بن حميدا القاطن بنواذيبو.

محمد لد بوبدا